

N°1301

من وزير المالية

إلى

السيد

06-07-2015

الموضوع : حول طلب الانتفاع بأحكام الفصل 30 من القانون عدد 9 لسنة 1989 المؤرخ في أول فيفري 1989 المتعلق بالمساهمات والمنشآت العمومية.
المرجع : مكتبكم المؤرخ في 10 جوان 2015 الوارد علينا بتاريخ 25 جوان 2015

لقد بينتم بمكتبكم المذكور بالمرجع أعلاه أنه بمقتضى قرار لجنة تطهير المنشآت ذات المساهمات العمومية وإعادة هيكلتها المجتمعة بتاريخ 07 مارس 2013 وقع الترخيص لإنجاز عملية اندماج بين شركات عبر استيعاب شركة المنستير لشركتي ، وعلى إسناد العملية امتيازات الفصل 30 من القانون عدد 9 لسنة 1989 المؤرخ في 1 فيفري 1989 والمتعلق بالمساهمات والمنشآت والمؤسسات العمومية، و تجسيما لقرار لجنة التطهير المذكور تم إبرام عقد اندماج شركات الثلاث المذكورة ، وتطلبون الإنتفاع بالإمتيازات المنصوص عليها بالفصل 30 المشار إليه.

جوابا، يشرفني أن أحيطكم علما أنه باعتبار تم تمكينكم من جميع امتيازات الفصل 30 من القانون عدد 9 لسنة 1989 المؤرخ في 1 فيفري 1989 المذكور ، فإن عملية إندماج شركات المبرم بتاريخ 4 جوان 2015 و
وتنتفع بالامتيازات التالية :

- إعفاء شركة بروموقولف المنستير المستوعبة لمدة الخمس سنوات الأولى للنشاط من الضريبة على الشركات ابتداء من سنة الاستيعاب ،
- طرح كل من الشركتين والقيمة الزائدة الناتجة عن استيعاب عناصر أصولها وذلك لضبط قاعدة الضريبة على الشركات لسنة الاستيعاب ،
- التسجيل بالمعلوم القار المحدد بـ 150 دينار العقد الإستيعاب.

هذا ويبقى معلوم الترسيم العقاري المحدد بـ 1% لفائدة إدارة الملكية العقارية مستوجبا باعتبار أن الإمتيازات المسندة لعملية الإستيعاب بموجب الفصل 30 من القانون عدد 9 لسنة 1989 لم تشمل معلوم الترسيم العقاري.

وتقبلوا سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسّلام
عن وزير المالية وبتفويض منه

التوقيع العام للمؤسسات
والتشريع الجبائي